

هذه الواجب الملائمة للصوم نبوات الاول تختل الصحة عند علم الظاهر
 والباطن ونبوات الثانية والثالثة تختل الكمال عند علم الظاهر والصحة
 عند علم الباطن فانهم يعنون بالصحة التناول او بالقبول الوصول المقصود
 واما علم الظاهر فالصحة عندهم اجزاء العيادة وشروط الطلب بنقلها
 وان لم يرتب عليه ثواب وذلك انما يتوقف على شروط الظاهر فقط
 لانه الذي يطيقه عموم المكلفين ولو كانت شروط الكمال المتكبر
 وشروط الصحة ظاهرا ايضا العجز اكثر الناس لم يمكنهم القيام بهذه العبادات
 العظيمة وكذا يقال في الصلوة وغيرها فان شروطها غير شروط صحتها
 ولذلك صرح ائمة الظاهر ايضا بان نحو الغيبة تسقط الثواب كما قد مر
 عنهم فلا يقال ان التناول بهذه التسقوط انزويدهم على الماطن فهم اخصوا
 بما مر في تفسير الصحة لانهم فهموا ان المتصوم بالاصح الخلق يخلق الحين
 الذي هو ستر الصدر والتماسي بالملائكة المطهرين عن كل غفلة وسبق
 وقد حصل له الانسان المرتبة المتوسطة بين مرتبة الهام والملائكة فهو
 لو قدره بغير العمل على كسب شهوته اعمل من الهام ولا يستبلا الشهوة
 عليه وابتلاية بحاله بها دون مرتبة الملائكة بالسياسة الماخ فيه ولا
 في نفس الانسان افضل من جنس الملائكة لان الانسان سلطت عليه تلك
 الاضداد واستحق بتركها مع طبعه علمها فاذا التسلل وحاله حتى تزلها
 فان الملائكة لانهم لم يبتلوا بذلك فترجم عنه لم يتساعوا امتحان وحاله
 وستان بين من سلطت عليه فلم تؤخر فيه شيئا لانه انزل الله اسرا
 فتمتقت فيه صفات العبودية ومن لم يسلط عليه واحدة منها لم يفتحق
 بذلك الاشارة على ان الجاهدة في كف النفس عن شهواتها تلحق الانسان
 بمرتبة الملائكة بل ربما فضلته عليهم لما تقرر بان ترك النفس وما جبلت
 عليه استيقا الشهوات والكون الى الدعوة والرفاهية والبطالة تنفها

مؤمنة

مؤمنة الهام بل نصبرها في منها بكثير ان ستر الدواب عند الله الصبح
 البكر الذين لا يعقلون فاذا فهمت ستر الصوم عند اول الباب واحيا
 الغلوب طبع لك لانه لا جدوى لنا من كل وجه اكثر عند المسامحة الا انما
 في نحو الغيبة طول هناك من جعل صلى الله عليه وسلم بقوله السابق لمن
 صابم ليس لمن صوم الالجوع والعطش الصيام كذلك هو الذي ليس لمن
 صيامه الهدان والخال الجبال عناية من هذا الا انوار ذرة من عباد
 عارف بخبري بها مواضع كلها ومواضع انضامها ولولا ذلك فاق العباد كرس
 معطر صابم اي يحفظه جوارحه وحواشيه عن الاثام وكمن صابم يخطى ويعلم
 حفظه لذلك وفيهم ستر الصوم هذا يظهر ان من صام عن شهوة النطق
 والفرح واقترب نشاط الانام يكون من مسخ اعضا وضوءه ثلاثا لا يثاب
 مؤاقتة العدد الطاهر اعماله العوضو وهو الغسل بوجوب نساد
 صلواته وخسارته ومن تنازل بتلك الشهوة من ولم يتباطحوا بها
 يكون من غسل كل عضو من فطقت فضلا تصححته بقوله لا يثاب بالاصل الا
 هو الغسل وان ترك الغسل الذي هو الثلاث ومن صام بها عن بين
 صومي لظاهرة الباطن كان من غسل كل عضو بلا شاي فجمع بين الصلوة والغسل
 وهو الكمال ولا اعتباره صلى الله عليه وسلم بالصوم الجامع لهدى المؤمنين
 جعل الصوم من امانة الله التي استودعها الصديق حتى يلزمه حفظها
 وودع موذبا بها واستغنى عنها فتاها في ما رواه الكوفي في مدارم الاخلاق
 واستانه تحسن امانا الصوم لانه لم يحفظ احدكم امانته وكان الصوم امانة
 يلزم حفظها كما تقرر كذلك الحواس والحواجز امانات الله عند الانسان
 فليزمه حفظها بما وجب تقصها وقد اشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك
 ايضا فان لما نطقه تعالى ان الله يامركم ان يؤذوا الامانات الى الهام
 وضع يده على صدره وبصره وقال الصبح امانة والصلوات امانة والادوات

١٩٥